


نود بضم الهماء بخطاب الملك في مؤتمر ملديله، واعتباره وثيقة رسمية للمؤتمر.. مجلس الوزراء برئاسة نائب خادم الحرمين الشريفين:

استمرار شركة الفائز في التسويق لـ 5 سنوات، وـ 3 قواعد لإعارة الموظفين عند تخصيص قطاعاتهم

القطاع المستهدف بالتزكيمون يكون إعارته وفقاً لما يلي: يدار العاملون في القطاع المستهدف بالتزكيمون إلى الشركة التي تتولى هذا القطاع أو الشركات التابعة لها وذلك وفقاً لمراحل التخصيمون التي تحددها الجهة المشرفة على ذلك القطاع، وتكون الإعارة بقرار من الوزير أو رئيس الجهة المشرفة على ذلك القطاع بشرط أن تزيد مدتها على سنتين، وتتحمل الشركة وذلت المعاير لها وأجوائها وبدلاتهم واسترائهم وأي تكاليف أخرى تترتب بناءً على قرارات الشركة، وفي الشأن الخارجي أصدر مجلس عن تقييده الحال للخطوة العالمية للمباركة لخادم الحرمين الشريفيين الملك عبد الله بن عبد العزيز بدعوه لعقد المؤتمر العالمي للحوار الذي افتتح يوم الأربعاء الماضي برعائته في العاصمة الإيسانية ملديله وما حظي به هذا المؤتمر من ارتياح عالمي واستجابة رائدة أظهرت الرغبة العالمية في التكيد على ما يجمع الإنسانية من قواسم مشتركة من المبادئ النبيلة والأخلاقي العالية التي تتمثل جوهر البيانات، ونحو المجلس بالضامن المهمة التي تضمنتها كلمة خادم الحرمين الشريفين في افتتاح المؤتمر التي أضحت وثيقة رسمية من وثائق المؤتمرو والتي أكد فيها أينده الله أن الإسلام هو دين الاعتدال والوسطية والتسامح ورسالته تدعوا إلى جدة - واس: توافق مجلس الوزراء خلال جلسته التي عقدتها برئاسة نائب خادم الحرمين الشريفين الأمير سلطان بن عبد العزيز في قصر السلام في جدة أمس الاثنين على استمرار شركة الفائز والتخصيمون الأهلية في توزيع وتسويق الفائز ومشتقاته في المملكة، لمدة خمس سنوات ابتداء من تاريخ ١٤٢٩ / ٥ / ١٤٢٩ مع التأكيد على الشركة أن تقدم الخدمة في جميع المناطق بما فيها المناطق غير المجدية تجاريًّا وأن تدب بالالتزامات القائمة عليها والمتطلبات المستقلة المتوقعة خلال هذه المدة وتحديد مسافة الحرم الأفني لمحطات الفائز العالمية في الرياض، جدة، والدمام التابعة لشركة الفائز والتخصيمون الأهلية - ٢٠٠ مت، وذلك بعد اطلاع على توصية اللجنة الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى رقم (27 / ٢٩) وتاريخ ٤ / ١٤٢٩ / ٢٩ ، كما وافق المجلس على تفاصيل الترتيبات الخاصة بكيفية معاملة الموظفين والعمال من العاملين السعوديين في القطاعات المستهدفة بالتزكيمون عند تحويل هذه القطاعات إلى القطاع الخاص وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار، بعد اطلاع على قرار المجلس الاقتصادي الأعلى رقم (٨ / ٢٧) وتاريخ ١١ / ١٤٢٧ ، ومن أهم القواعد والترتيبات المشار إليها ما يلي: أولاً في حالة الحاجة إلى إعارة أي من العاملين في



نائب خادم الحرمين الشرقيين خلال ترؤسه جلسة مجلس الوزراء أمس.

كما أطلع نائب خادم الحرمين الشريفين المجلس على مجمل المشاورات والشائعات التي صدر عن الاجتماع من تأكيد جرت خلال الأيام الماضية مع العديد من قادة وعوامله على دعم السودان في مواجهة ذلك القرار ورفض أي محاولات الدول والمنظمات الدولية لتسبيب ميادن العدالة الدولية ومعوقتهم التي تركت على تطورات الأحداث في المنطقة واستخدامها في الانتقام من سيادة الدول. وفي الشأن الداخلي أشار القصبي إلى أن رئيس الاقتصاد والتخطيط المجلس وافق على "بروتوكول حماية البيئة البحرية من الأنشطة البريرية في البحر الأحمر وخليج عدن الموقع في مدينة (جدة) بتاريخ 21 / 8 / 2005 الموافق 1426هـ غير العادي في القاهرة، وذلك بالصيغة المتفق عليها، وقد أعد مرسوم ملكي بذلك، كما وافق المجلس وبعد الحوار البناء بين أئبي الأديان وتشر الإنسانية بفتح صفحة جديدة يحل فيها الوطن محل الصراع، وبإضاح أنه حكم الله سبحانه اقتضى أن يختلف الناس في آرائهم، وتؤكد آية الله العزيم الكراهة للإنسان أن يهزم بالتجاهيل بالجهل والتتصب بالتسامح وأن يوفر الكرامة لجميع البشر، كما تمنى المجلس صدور إعلان مربد وما ضمنه وزير الاقتصاد والتخطيط من مقاصد يتندها المؤمنون من الحوار متطلعاً إلى تحقيق تلك المقاصد لخدمة الإنسانية جماءً للوصول إلى الفهم المشترك والتعابير السلبية عبر المخزون وال المشترك الإنساني والعلمي الذي تحتويه الأديان والثقافات والحضارات.

• المجلس يشنّ احلاً مفريداً وما تضمنه من مقاصد لخدمة الإنسانية
 • دعم السودان في مواجهة اتهام مدعى المحكمة الدولية الرئيس الراهن
 • نائب الملك يوجه بمتابعة وادخار مشاريع التدريب التقني في المناطق
 • تطبيق القرار الخليجي باعتماد القواعد المعتمدة لتجارة التجارة والجملة

النظر في قرار مجلس الشورى رقم (42 / 42) وتاريخ 9 / 10 / 1428 ، أعد على منذكرة تفاهم بين حكومة المملكة وحكومة مصر في شأن تعديل البند (ثانياً) من اتفاق إنشاء الجنة المصرية السعودية المشتركة للتدريب التقني والمهني المعمولة من قاضر إبرادات الميزانية للأعوام المالية 1424 / 1425 / 1426 / 1427 / 1426 ، وذلك وفق المصادقة عليه بالرسسم الملكي رقم (م / 46) وتاريخ 17 / 9 / 1409 ، وبذلك وفق المصادقة الموقعة عليها في مدينة القاهرة بتاريخ 26 / 12 / 1427 ، ثانياً ، الموافقة على تعديل الفقرة (2) من البند (رابعاً) من الاتفاق المذكور بحيث يترك لرئيس مجلس الشورى في اللجنة المشتركة تحديد من يرأس وقدي البند في اللجنة التحضيرية وتحديد الضوابط الأولى (ديسنر) 2007 ، القاضي باسم رئيس مجلس الشورى بمقدار ما يتعين تعيينه ، وقد أعد مرسوم ملكي بذلك ووافق مجلس الشورى في قرار مجلس الشورى رقم (10 / 73) وتاريخ 11 / 1429 ، أعد على منذكرة تفاهم في شأن المشاريع السياسية الثانية بين محمد بن عبد الله العبيسي وزيراً للتجارة والصناعة ، وأنه يتعين تعيينه كوكيل وزارة الخارجية في أن المجلس استعرض تقرير المصادر المعروض من وزارة التجارة والصناعة ، وأنه يتعين تعيينه كوكيل وزارة الاقتصاد والتخطيط حول قائم بالمسؤولية الرابع في وزارة التجارة والصناعة ، سير العمل هي تنفيذ مشاريع